السنة السادسة والتسعون – عدد 5512 — 9 ربيع الأول 1428 (29 مارس 2007)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط . شالة
	في المغرب		في الخارج	الهاتف : 037.76.50.25 - 037.76.50.24 037.76.54.13
	ستة أشهر	سنة		الحساب رقم : 33 310 810 1014029004423101 المفتوح بالخزينة الجهوية بالرباط في إسم المحاسب المكلف بمداخيل المطبعة الرسمية
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	
نشرة مداولات مجلس النواب.....	-	200 درهم		
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	-	200 درهم		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

إقليم سيدي قاسم. ـ نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.07.176 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال الربط السككي بين سيدي يحيى ومشرع بلقصيري بين النقطتين الكيلومتريتين 22,287 و 29,310 بجماعة الرميلة وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم سيدي قاسم 1072

إقليم شيشاوة وولاية تطوان. ـ إعلان المنفعة العامة.

مرسوم رقم 2.07.098 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء سد تسكورت على وادي أسيف المال بإقليم شيشاوة 1087

صفحة

مرسوم رقم 2.07.195 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء سد مارتيل على وادي مارتيل بولاية تطوان 1087

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير الصحة رقم 420.07 صادر في 20 من ذي الحجة 1427 (10 يناير 2007) بتتميم القرار رقم 563.01 الصادر في 19 من ذي القعدة 1421 (13 فبراير 2001) بتعيين آمرين بالصرف مساعدين ونواب عنهم 1087

قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 434.07 صادر في 2 صفر 1428 (20 فبراير 2007) بتتميم القرار رقم 1555.03 الصادر في 23 من ربيع الآخر 1424 (24 يونيو 2003) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 1088

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 544.07 صادر في 29 من صفر 1428 (19 مارس2007) بتعيين آمر بالصرف مساعد ونائب عنه ... 1088

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

تفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

قرار لوزير الصحة رقم 421.07 صادر في 25 من ذي الحجة 1427 (15 يناير 2007) بتغيير القرار رقم 590.04 الصادر في 11 من صفر 1425 (2 أبريل 2004) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات 1089

قرار لوزير الصحة رقم 422.07 صادر في 5 صفر 1428 (23 فبراير 2007) بتغيير القرار رقم 1906.02 الصادر في 3 رمضان 1423 (8 نوفمبر 2002) بتفويض المصادقة على الصفقات.. 1089

قرار لوزير الصحة رقم 423.07 صادر في 5 صفر 1428 (23 فبراير 2007) بتغيير القرار رقم 1898.02 الصادر في 3 رمضان 1423 (8 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات 1089

قرار لوزير المالية والخوصصة رقم 424.07 صادر في 16 من صفر 1428 (6 مارس 2007) بتفويض الإمضاء 1090

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 89.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1427 (18 يناير 2007) بتتميم القرار رقم 2188.04 الصادر في 14 من ذي القعدة 1425 (27 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض العيون 1090

الإذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **426.07** صادر في **5** صفر **1428** (**23** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **427.07** صادر في **9** صفر **1428** (**27** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **428.07** صادر في **5** صفر **1428** (**23** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **429.07** صادر في **8** صفر **1428** (**26** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **430.07** صادر في **8** صفر **1428** (**26** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **431.07** صادر في **9** صفر **1428** (**27** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

مقرر للأمين العام للحكومة رقم **432.07** صادر في **9** صفر **1428** (**27** فبراير **2007**) بالإذن في حمل صفة مهندس معماري وممارسة الهندسة المعمارية..... 1091

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الثقافة.

قرار لوزير الثقافة رقم **479.07** صادر في **23** من صفر **1428** (**13** مارس**2007**) بإجراء مباراة الدخول إلى المعهد الوطني للفنون الجميلة..... 1092

صفحة

قرار لوزير الثقافة رقم **480.07** صادر في **23** من صفر **1428** (**13** مارس**2007**) بإجراء مباراة لولوج السلك الثاني بالمعهد الوطني للفنون الجميلة..... 1092

وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **481.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1093

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **482.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1093

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **483.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1094

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **484.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1094

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **485.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1095

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **486.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1095

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **487.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1096

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **488.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1096

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **489.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1097

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **490.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1097

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم **491.07** صادر في **27** من محرم **1428** (**16** فبراير **2007**) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1098

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 492.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1098

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 493.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 1099

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.07.176 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال الربط السككي بين سيدي يحيى ومشرع بلقصيري بين النقطتين الكيلومتريتين 22,287 و 29,310 بجماعة الرميلة وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم سيدي قاسم.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.225 الصادر في 14 من ربيع الأول 1383 (5 أغسطس 1963) المتعلق بإحداث المكتب الوطني للسكك الحديدية ؛

وبعد الاطلاع على البحث الإداري المباشر من 19 أبريل إلى 19 يونيو 2006 بجماعة الرميلة بإقليم سيدي قاسم ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والنقل وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال الربط السككي بين سيدي يحيى ومشرع بلقصيري بين النقطتين الكيلومتريتين 22,287 و 29,310 بجماعة الرميلة بإقليم سيدي قاسم.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض المبينة في الجدول أسفله والمعلم عليها بلون أحمر في التصاميم التجزيئية ذات المقياس 1/1000 الملحقة بأصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية بالتصميم	مراجعها العقارية و أسماؤها	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	مساحتها			ملاحظات
			س	آر	هـ	
1	الملك المسمى : «خميس الرميلة» مطلب عدد 32933/ر	تتابع بالتساوي في اسم السيد والسيدة – بايو كاميل ماري – بايو ماري ترير اليزابيت العنوان: اقليم سيدي قاسم ، دائرة مشرع بلقصيري ، دوار اعمارات.	86	56	00	أرض فلاحية بورية عقارمثقل بتعرضات وايداعات ورهون لفائدة الغير
3	الملك المسمى: "بلاد لويزات" مطلب عدد 32927/ر	1) ادريس بن العربي لويزات 2) عسو بن العربي لويزات 3) عبد النبي بن العربي لويزات العنوان : اقليم سيدي قاسم ، دائرة مشرع بلقصيري، جماعة دار الكداري	26	87	01	أرض فلاحية سقوية عقار مثقل بايداعات ورهون لفائدة الغير
5	الملك المسمى: خميس الرميلة مطلب عدد 32933/ر	نفس ملاكي القطعة الأرضية رقم 1	76	83	00	أرض فلاحية بورية عقارمثقل بتعرضات وايداعات ورهون لفائدة الغير
6	الملك المسمى: "بطابطة" الرسم العقاري عدد 22491/ر	السادة والسيدات: 1) المختار بن الحاج بنعيسى 2) أحمد بن الحاج بنعيسى 3) رقية بنت الحاج بنعيسى 4) ازهور بنت الحاج بنعيسى 5) ادريسية بنت الحاج بنعيسى 6) فاطنة المدعوة الدريسية بنت عبد القادر 7) اشنينة محمد المدعو لخليفي بن عبد القادر 8) عبد الحميد بن عبد القادر 9) ادريس بن عبد القادر 10) اشنينة الكبيرة بنت عبد الله 11) محمد بن عبد القادر الهرادي 12) الموصى لهم بالثلث 13) أحمد بن قاسم 14) القرفة امحمد بن قاسم 15) التهامي بن عبد الله بن أحمد 16) امباركة بنت عبد القادر اشنينة 17) محمد بن عبد الله بن عبد القادر 18) ادريس بن عبد الله بن عبد القادر 19) التهامي بن عبد الله بن عبد القادر 20) الكبيرة بنت عبد الله بن عبد القادر 21) محجوبة بنت عبد الله بن عبد القادر 22) عسو بن بنعامر بن بوعزة 23) صبري أحمد بنعامر بن بوعزة 24) صابري امحمد بن بنعامر بن بوعزة 25) صبري فاطنة بنت بنعامر بن بوعزة	93	16	00	أرض فلاحية سقوية عقارمثقل بتقييدات ورهون

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

6 تابع	الملك المسمى: "بطابطة" الرسم العقاري عدد 22491/ر	26) زهرة بنت بنعامر بن بوعزة 27) الموصى لهم بالثلث في اراثة الهالكة حدهم بنت امحمد بن حمادي لأحفادها ادريس بن محمد الخليفي اشنينة 28) خديجة بنت الحسين 29) عويشة بنت العربي بن راضي 30) علال بن العربي بن راضي 31) حدهم بنت العربي بن راضي 32) بوعزة بن العربي بن راضي 33) مينة بنت العربي بن راضي 34) فتيحة بنت العربي بن راضي 35) عبد الفتاح بن العربي بن راضي 36) حميرات الحاج التهامي بن الطيبي 37) حميرات الحاج بن لحسن 38) حميرات محمد بن محمد 39) حميرات أحمد بن محمد 40) حميرات عائشة بنت محمد 41) حميرات تورية بنت محمد 42) حميرات عبد الرزاق بن محمد 43) حميرات مرية بنت محمد 44) الموصى لهم بالثلث في اراثة الهالكة امباركة بنت عبد القادر اشنينة المولودون والذين سيولدون لأحفادها من ولدها: حميرات عبد الله وحميرات الحاج التهامي ابني الطيبي فالموجودين حاليا هم: – فمن حميرات عبد الله هم: محمد – الطيبي – لحسن – حمزة – حاتيم – عبد الله – أمينة ووفاء. – ومن حميرات الحاج التهامي هم: محمد – ادريس – بوشتى – نادية – جميلة – ابتسام – كوثر وعمر. 45) عسو بن عامر 46) عبد القادر بن عسو بن عامر 47) صبري ادريس بن عسو بن عامر 48) خبزات فاطنة بنت ادريس بن لحسن 49) الخبزي محمد بن احميدة بن الحاج علال 50) خبزات علال بن احميدة بن الحاج علال 51) خبزات التهامي بن احميدة بن الحاج علال 52) ادريس بن احميدة بن الحاج علال 53) اعبيدة بنت احميدة بن الحاج علال 54) مينة بنت احميدة بن الحاج علال 55) فاطنة بنت ادريس بن لحسن 56) اخبزات لحسن بن ادريس بن لحسن 57) الخبزي عبد القادر بن ادريس بن لحسن 58) اخبزات عائشة بنت ادريس بن لحسن 59) اخبزات الكبيرة بنت ادريس بن لحسن 60) فاطنة بنت ادريس بن لحسن 61) زهرة بنت ادريس بن لحسن 62) الخبزي الجيلالي بن ادريس بن لحسن 63) خبزات الشرقي بن ادريس بن لحسن	93	16	00	أرض فلاحية سقوية عقار مثقل بتقييدات ورهون

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

6 تابع	الملك المسمى: "بطابطة" الرسم العقاري عدد 22491/ر	64) رحمة بنت ادريس بن لحسن 65) رقية بنت ادريس بن لحسن 66) حليمة بنت ادريس بن لحسن 67) حادة بنت ادريس بن لحسن 68) لحسن بن اعبيدة بن ادريس 69) مليكة بنت لحسن بن ادريس 70) اخبزات أحمد بن لحسن بن ادريس 71) القرفة الخليفي بن التهامي 72) بليعو محمد بن بنعيسى 73) فاطنة بنت بليعو محمد بن بنعيسى 74) عبد الله بن بليعو محمد بن بنعيسى 75) ادريس بن عبد السلام بن محمد 76) البشيخي فاطنة بنت عبد السلام 77) خديجة بنت محمد الباشا 78) الطيبي بن التهامي 79) حليمة بنت عبد القادر 80) يامنة بنت عبد القادر 81) حليمة بنت الجيلالي 82) هرادي عبد القادر بن محمد بن عبد القادر 83) هرادي الدريسية بنت محمد بن عبد القادر 84) هرادي وردية بنت محمد بن عبد القادر 85) هرادي بنعيسى بن محمد بن عبد القادر 86) هرادي خديجة بنت محمد بن عبد القادر 87) هرادي فاطنة بنت محمد بن عبد القادر 88) هرادي ادريس بن عبد محمد بن عبد القادر 89) هرادي حدهم بنت محمد بن عبد القادر 90) هرادي زينب بنت محمد بن عبد القادر 91) وكان الهالك قد أوصى في حياته بالثلث الواحد ويعطى لأحفاده من أولاده : ادريس – عبد القادر – وبنعيسى للذكور دون الإناث الموجودون والذين سيوجدون. – فمن ادريس هم : هرادي محمد – هرادي رشيد – ادريس – هرادي عبد الله – هرادي ياسين – هرادي يوسف – فمن بنعيسى هم : هرادي أمين – لحمين عائشة بنت محمد – نجيب بن عبد الله بن حميرات عبد الله – الطيب بن عبد الله بن حميرات عبد الله – عبد الإله بن عبد الله بن حميرات عبد الله – يامنة بنت عبد الله بن حميرات عبد الله – وفاء بنت عبد الله بن حميرات عبد الله – لحسن بن عبد الله بن حميرات عبد الله – حمزة بن عبد الله بن حميرات عبد الله – حاتم بن عبد الله بن حميرات عبد الله 92) منانة بنت بناصر 93) العماري رقية بنت عبد القادر بن بنعامر 94) العماري نجية بنت عبد القادر بن بنعامر 95) الموصى لهم بالثلث الواحد لأحفاده من بنته رقية ونجية ذكورا وإناثا الموجودين والذين سيوجدون الثلثان لأحفاد نجية والثلث من ذلك لأحفاد رقية	93	16	00	أرض فلاحية سقوية عقار مثقل بتقييدات ورهون

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

6 تابع	الملك المسمى: "بطابطة" الرسم العقاري عدد 22491/ر	96) الطحيشي فاطنّة 97) خبزات عبد النبي بن ادريس بن عبد النبي 98) خبزات فاطمة بنت ادريس بن عبد النبي 99) اخبزي التهامي بن لحسن 100) زهرة بنت الطيب 101) اسبرو الكبير بن ادريس بن بنعامر 102) اسبرو يامنة بنت ادريس بن بعامر 103) اسبرو الضاوية بنت ادريس بن بعامر 104) اسبرو التهامي بن ادريس بن بعامر 105) اسبرو فاطمة بنت ادريس بن بعامر 106) اسبرو فاتحة بنت ادريس بن بعامر 107) رحمة البيضاوي بنت عبد القادر 108) بلبركة يامنة بنت عبد السلام 109) حميرات أمينة بنت ادريس بن الطيبي 110) حميرات الشرقاوية بنت ادريس بن الطيبي 111) حميرات آسية بنت ادريس بن الطيبي 112) حميرات أحمد بن ادريس بن الطيبي 113) الموصى لهم بالثلث أحفاده من ولده حميرات أحمد ذكورا وإناثا الموجودين ومن سيوجد من بعدهم للذكر مثل حظ الأنثيين. 114) حدهم بنت اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 115) التهامي بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 116) محجوبة بنت اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 117) فاطنة بنت اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 118) سعيد بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 119) ميلود بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 120) ادريس بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 121) نعيمة بنت اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 122) كنزة بنت اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 123) خالد بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 124) خديجة بنت اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 125) عبد الله بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 126) عبد القادر بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر 127) حسن بن اشنينة عبد الحميد بن عبد الله بن عبد القادر	93	16	00	أرض فلاحية سقوية عقار متقل بتقييدات ورهون

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

6 تابع	الملك المسمى: "بطابطة" الرسم العقاري عدد 22491/ر	128) الوصى لهم بالثلث أحفاده من أولاده المذكورين باستثناء : خديجة وعبد الله وعبد القادر الذكور والإناث الموجودين والذين سيوجدون للذكر مثل حظ الأنثيين – فمن حدهم : فاطمة – عمر – تورية – بوبكر – هشام أبناء شحيمة حسن – ومن محجوبة هم : حنان الصافي بنت عبد الله بن عبد السلام – ومن سعيد هم : محمد شنينة – ديان شنينة (توفي) – شيماء – ايوب شنينة – الحاج امحمد – شنينة ويوسف شنينة ومن فاطنة هم : عبد الصمد شروق - – ومن ادريس هما : محمد أمين شنينة وفدوى شنينة – ومن نعيمة هم : صبري ايمان – صبري علاء الدين – صبري هاجر كلهم أبناء صبري بنعامر بن أحمد العنوان: جماعة الرميلة، دائرة مشرع بلقصيري، اقليم سيدي قاسم	93	16	00	أرض فلاحية سقوية عقارمثقل بتقييدات ورهون
7	الملك المسمى : «خميس الرميلة» مطلب عدد 32933/ر	نفس ملاك القطعة الأرضية رقم 1	75	42	03	أرض فلاحية بورية عقارمثقل بتعرضات وايداعات ورهون لفائدة الغير
9	الملك المسمى: "خميس الرملية" مطلب عدد 32933/ر	نفس ملاك القطعة الأرضية رقم 1	02	05	03	أرض فلاحية بورية عقارمثقل بتعرضات وايداعات ورهون لفائدة الغير
17	الملك المسمى: "بلاد الكداري" الرسم العقاري عدد 30/893	1) محمد بن عبد الكريم بن القايد الكداري 2) الجيلالي بن عبد الكريم بن القايد الكداري 3) عبد الغني بن عبد الكريم بن القايد الكداري 4) زين العابدين بن عبد الكريم بن القايد الكداري 5) امباركة بنت محمد الغرباوي 6) فاطمة بنت الحاج التهامي 7) كنزة بنت محمد بن علال 8) محمد بن عبد السلام بن أحمد الكداري 9) رقية بنت عبد السلام بن أحمد الكداري 10) السعدية بنت عبد السلام بن أحمد الكداري 11) الكداري محمد بن بوبكر بن أحمد الكداري 12) صفية بنت بنعيسى بن أحمد 13) زهرة بنت بنعيسى بن محمد 14) الحاج أحمد بن الحاج قاسم بن امحمد الكداري 15) ادريس بن الحاج قاسم الكداري 16) عبد الله بن الحاج قاسم الكداري 17) محجوبة بنت محمد الرماني	89	83	00	أرض فلاحية سقوية عقارمثقل برهون وحجز تحفظي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

17 تابع	الملك المسمى: "بلاد الكداري" الرسم العقاري عدد 30/893	18) جميلة بنت العربي 19) الكداري محمد بن محمد بن قاسم 20) عبد الاله بن محمد بن قاسم 21) عبد العزيز بن محمد بن قاسم 22) اسرين بنت محمد بن قاسم 23) فاطنة بنت الجيلالي 24) فاطنة بنت محمد 25) رحمة بنت بنعيسى 26) فاطمة بنت بنعيسى 27) بوسلهام بن بنعيسى 28) رشيد بن بنعيسى 29) عائشة بنت محمد بن الجيلالي 30) الكداري أحمد بن امحمد بن الجيلالي 31) الكداري ادريس بن امحمد بن الجيلالي 32) عبد العالي بن امحمد بن الجيلالي 33) زبيدة بنت الحبيب بن عمر 34) زهرة بنت الحبيب بن عمر 35) الموصى لهم بالثلث (3/1) في اراثة عمر بن امحمد الكداري أ- خديجة بنت التهامي بن قاسم بن أحمد الكداري ب- الياس بن الحاج أحمد بن الحاج قاسم بن امحمد الكداري ج- والذين سيولدون من بنتي لحبيب بن عمر، زبيدة وزهرة 36) الكداري أحمد بن بنعيسى 37) الراضي نفيسة بنت أحمد بن عبد الله 38) الكداري ابراهيم الخليل بن الحاج العربي بن الحاج قاسم بن امحمد 39) الكداري لالة مامة بنت الحاج العربي بن الحاج قاسم بن امحمد 40) الجداري طاهة بن الحاج العربي بن الحاج قاسم بن امحمد 41) الجداري جمال بن الحاج العربي بن الحاج قاسم بن امحمد 42) الجداري لمياء بنت العربي بن الحاج قاسم 43) الجداري قاسم بن العربي بن الحاج قاسم 44) الجداري بنسالم بن العربي بن الحاج قاسم 45) الجداري يونس بن العربي بن الحاج قاسم 46) الجداري فتح الله بن العربي بن الحاج قاسم 47) الجداري عفيفة بنت العربي بن الحاج قاسم 48) الجداري زبيدة بنت العربي بن الحاج قاسم 49) الجداري لطيفة بنت الحاج العربي بن الحاج قاسم بن امحمد 50) الكداري ازهور بنت بنعيسى 51) الكداري صفية بنت بوسلهام 52) الكداري عبد السلام بن الهاشمي 53) حسناء بنت الهاشمي بن امحمد 54) نعيمة بنت الهاشمي بن امحمد 55) سكينة بنت الهاشمي بن امحمد 56) حدهوم بنت الهاشمي بن امحمد	89	83	00	أرض فلاحية سقوية عقار منقل برهون وحجز تحفظي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

17 تابع	الملك المسمى: "بلاد الكداري" الرسم العقاري عدد 30/893	57) سعيد بن الهاشمي بن امحمد 58) عائشة بنت الهاشمي بن امحمد 59) زينة بنت الهاشمي بن امحمد 60) الحاجة فاطنة بنت أحمد بن عبد القادر 61) الحاجة عائشة بنت الفقيه عمر بن الصحراوي 62) البشير بن بوسلهام بن قاسم بن محمد الكداري 63) الكداري محمد بن بوسلهام 64) الكداري ترية بنت بوسلهام 65) الكداري خديجة بنت بوسلهام 66) الكداري عبد اللطيف بن بوسلهام 67) الكداري زينب بنت بوسلهام 68) الكداري عبد الفتاح بن بوسلهام 69) الكداري نزهة بنت بوسلهام 70) الكداري عبد الجليل بن بوسلهام 71) الكداري فخيثة بنت بوسلهام 72) الكداري سيف الدين بن بوسلهام 73) الكداري عبد اللطيف بن بوسلهام 74) الكداري رقية بنت بوسلهام 75) الزكراني زهرة بنت بروابن بن محمد 76) الكداري خديجة بنت المهدي بن الجيلالي 77) الكداري الجيلالي بن المهدي بن الجيلالي 78) الجداري مريم بنت المهدي بن الجيلالي 79) الجداري مصطفى بن المهدي بن الجيلالي بن علال 80) الجداري محمد بن المهدي بن الجيلالي 81) الجداري أحمد بن المهدي بن الجيلالي 82) الجداري جميلة بنت المهدي بن الجيلالي 83) الجداري نجيب بن المهدي بن الجيلالي 84) الجداري كريمة بنت المهدي بن الجيلالي 85) الجداري نازيك بنت المهدي بن الجيلالي 86) الجداري الحبيب بن المهدي بن الجيلالي 87) الجداري بديعة بنت المهدي بن الجيلالي 88) ايسا الميلودي بن الجيلالي 89) سيف الدين ايسا بن الميلودي بن الجيلالي 90) عبد الله ايسا بن الميلودي بن الجيلالي 91) جميلة ايسا بنت الميلودي بن الجيلالي 92) الجيلالي ايسا بن الميلودي بن الجيلالي 93) ليلى ايسا بنت الميلودي بن الجيلالي 94) بهيجة ايسا بنت الميلودي بن الجيلالي 95) بديعة ايسا بنت الميلودي بن الجيلالي 96) عائشة ايسا بنت الميلودي بن الجيلالي 97) يونس ايسا بن الميلودي بن الجيلالي 98) الجداري مصطفى بن الحاج الهاشمي 99) ازهور السعدي بنت بنعيسى 100) خديجة الكداري بنت ادريس الكداري 101) شمس الضحى بنت أحمد بن الجيلالي 102) عبد الحميد الزكرني العنوان: اقليم سيدي قاسم، دائرة مشرع بلقصيري، جماعة دار الكداري	89	83	00	أرض فلاحية سقوية عقار مثقل برهون وحجز تحفظي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

24	الملك المسمى: "بلاد زمورية" الرسم العقاري عدد 2314/ر	جماعة الساكنية الوصي عليهاالسيد وزير الداخلية بصفتها مالكة منفردة العنوان: اقليم سيدي قاسم ، دائرة مشرع بلقصيري، قبيلة المختار	33	37	01	أرض فلاحية بورية
26	الملك المسمى: "الزمورية10" مطلب عدد 19067/ر	السادة والسيدات: 1) حليمة بنت محمد بن الحاج بنسبة 2880 جزءا 2) فاطمة بنت لحسن بن الحاج بنسبة 096 جزءا 3) عائشة بنت اقلية الصحراوي بنسبة 096 جزءا 4) نعيمة بنت العربي بنسبة 336 جزءا 5) محمد بن العربي بنسبة 672 جزءا 6) السعدية بنت العربي بنسبة 336 جزءا 7) محمد المدعو: الهرادي بن عبد القادربنسبة 64704 جزءا 8) الضاوية بنت امحمد بنسبة 34560 جزءا مع العلم ان القاسم المشترك هو 103680 جزءا العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري دوار اولاد احمد	64	48	00	أرض فلاحية بورية عقار مثقل بتعرض كلي
27	الملك المسمى: "الزمورية" الرسم العقاري عدد 5755/ر	السادة والسيدات 1) مريم بنت عبد السلام بنسبة 5544 جزءا 2) العربي بن سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 33812 جزءا 3) الحاج بن سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 14972 جزءا 4) العالية بنت سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 7486 جزءا 5) كنزة بنت سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 7486 جزءا 6) زبيدة بنت سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 5292 جزءا 7) لحمين محمد بن سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 10584 جزءا 8) خديجة بنت سعيد بن الحاج الراضي بن سعيد بنسبة 5292 جزءا 9) لحمين مصطفى بنسبة 7140 جزءا 10) بلقايد العربي بن أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 1286 جزءا 11) بلقايد محمد بن أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 1286 جزءا 12) بلقايد نفيسة بنت أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 643 جزءا 13) بلقايد كنزة بنت أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 643 جزءا 14) بلقايد فاطمة بنت أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 643 جزءا 15) بلقايد خديجة بنت أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 643 جزءا	75	76	01	أرض فلاحية بورية عقار مثقل بحجز تحفظي وتقييد احتياطي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

27 تابع	الملك المسمى: "الزمورية" الرسم العقاري عدد 5755/ر	16) بلقايد زهرة بنت أحمد بن محمد بن عبد القادر بنسبة 148 جزءا 17) رحمة بنت ميلود بن عبد السلام بنسبة 1323 جزءا 18) الحرارتي محمد بن عبد القادر بن سعيد بنسبة 2646 جزءا 19) الحرارتي فاطمة بنت عبد القادر بنسبة 1323 جزءا 20) الحرارتي عبد المغيث بن عبد القادر بن سعيد بنسبة 2646 جزءا 21) الحرارتي المجيد بن عبد القادر بن سعيد بنسبة 2646 جزءا 22) لحمين عبد الكبير بن أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 2325 جزءا 23) لحمين عبد اللطيف بن أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 2325 جزءا 24) لحمين عائشة بنت أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 1161 جزءا 25) لحمين ادريس بن أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 2325 جزءا 26) لحمين ربيعة بنت أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 1588 جزءا 27) لحمين السعيد بن أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 1712 جزءا 28) لحمين عبد الرزاق بن احمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة2467 جزءا 29) لحمين المصطفى بن أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة2468 جزءا 30) لحمين خدوج بنت أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة 856 جزءا 31) لحمين نعيمة بنت أحمد بن سعيد بن الحاج الراضي بنسبة856 جزءا 32) كنزة بنت السعيد كيكي بنسبة 216 جزءا 33) الزوهرة لحمين بنت التجاني بن أحمد بنسبة 173 جزءا 34) عبد العالي لحمين بنت التجاني بن أحمد بنسبة 346 جزءا 35) شفيق لحمين بنت التجاني بن أحمد بنسبة 346 جزءا 36) عبد الملطيف لحمين بن التجاني بن أحمد بنسبة 346 جزءا 37) رحمة بنت التهامي بنسبة 62 جزءا القاسم المشترك هو 133056 العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار	75	76	01	أرض فلاحية بورية عقار مثقل بحجز تحفظي وتقييد احتياطي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

28	الملك المسمى: "بلاد أولاد امحمد بن العربي" الرسم العقاري عدد 30/2644	السادة والسيدات 1) عائشة بنت امحمد بن العربي بن بوعزة بنسبة 2016 جزءا 2) فاطنة بنت امحمد بن العربي بن بوعزة بنسبة 2016 جزءا 3) حدهوم بنت امحمد بن العربي بن بوعزة بنسبة2016 جزءا 4) الضاوية بنت امحمد بن العربي بن بوعزة بنسبة 3528 جزءا 5) فاطنة بنت قاسم بن عبد السلام بنسبة 504 جزءا 6) علال بن أحمد بن امحمد بنسبة 504 جزءا 7) امحمد بن أحمد بن امحمد بنسبة 504 جزءا 8) بوسلهام بن أحمد بن امحمد بنسبة 504 جزءا 9) أحمد بن أحمد بن امحمد بنسبة 504 جزءا 10) حليمة بنت الجيلالي بنسبة 168 جزءا 11) هرادي عبد القادر بن محمد بن عبد القادربنسبة 558 جزءا 12) هرادي الدريسية بنت محمد بن عبد القادر بنسبة 294 جزءا 13) هرادي وردية بنت محمد بن عبد القادربنسبة 294 جزءا 14) هرادي بنعيسى بن محمد بن عبد القادربنسبة 588 جزءا 15) هرادي خديجة بنت محمد بن عبد القادربنسبة 294 جزءا 16) هرادي فاطنة بنت محمد بن عبد القادر بنسبة 294 جزءا 17) هرادي ادريس بن محمد بن عبد القادر بنسبة 588 جزءا 18) هرادي حدهم بنت محمد بن عبد القادر بنسبة 294 جزءا 19) هرادي زينب بنت محمد بنسبة 294 جزءا 20) الموصى لهم بالثلث أحفاد محمد بن عبد القادرالهرادي الذكور دون الإناث من أولاده : ادريس وعبد القادر وبنعيسى المولودون والذين سيولدون فالمولودون حاليا من ادريس وهم : هرادي محمد، هرادي رشيد، هرادي ادريس، هرادي عبد الله، هرادي ياسين، هرادي يوسف، هرادي أمين بن بنعيسىكلهم بنسبة 2016 جزءا 21) الطحشي فاطنة بنسبة 84 جزءا 22) شنينة محمد بن عبد القادر بنسبة 84 جزءا 23) هرادي الكبيرة بنت ادريس بنسبة 168 جزءا القاسم المشترك هو 18144 جزءا العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار فرقة اولاد غيات دوار اولاد العربي	38	82	00	أرض فلاحية بورية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

30	الملك المسمى : «مجموعة القطع» الرسم العقاري عدد 30/2360ر	السادة والسيدات 1) ازبوراد امحمد بن عبد العزيز بن علال بن الحاج العربي 2) فاطنة بنت عبد السلام الحراتي 3) حليمة بنت المكي 4) ميلودة بنت الحاج هدي بن الحاج العربي 5) خديجة بنت الحاج هدي بن الحاج العربي 6) محجوبة بنت الحاج هدي بن الحاج العربي 7) ميمونة بنت الحاج هدي بن الحاج العربي 8) ادريسية بنت الحاج هدي بن الحاج العربي 9) عائشة بنت الحاج هدي بن الحاج العربي 10) عبد العزيز بن علال بن الحاج العربي 11) عسو بن علال بن الحاج العربي 12) بنعيسى بن علال بن الحاج العربي 13) رقية بنت علال بن الحاج العربي 14) رقية بنت قدور 15) خشان بن علال بن الحاج العربي 16) حدهم بنت علال بن الحاج العربي 17) رحمة بنت علال بن الحاج العربي 18) رقية بنت علال بن الحاج العربي 19) رحمة بنت علال بن الحاج العربي 20) فاطنة بنت محمد 21) أحمد ازيرد بن عبد السلام بن العزيز 22) بنعيسى ازيرد بن عبد السلام بن العزيز 23) عبد الحميد ازيرد بن عبد السلام بن العزيز 24) الهادي ازيرد بن عبد السلام بن العزيز 25) ادريس ازيرد بن عبد السلام بن العزيز 26) الدريسية ازيرد بن عبد السلام بن العزيز 27) نعيمة ازيرد بنت عبد السلام بن العزيز 28) مليكة ازيرد بنت عبد السلام بن العزيز 29) نادية ازيرد بنت عبد السلام بن العزيز العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار	40	08	00	أرض فلاحية بورية عقار مثقل برهنين رسميين
33	الملك المسمى: "المرس" الرسم العقاري عدد 30/2634	السادة والسيدات: 1) الكداري عبد الحميد بن الحاج أحمد 2) محمد بن السعيدي بن أحمد التغراوي 3) الرملي امحمد بن السعيدي بن احمد التغراوي 4) زهراء بنت السعيدي بن احمد التغراوي 5) فاطنة بنت السعيدي بن احمد التغراوي 6) الرملي احمد بن السعيدي بن احمد التغراوي 7) سلام بن بوعبيد 8) بوعبيد محمد بن سلام بن بوعبيد 9) زهرة بنت سلام بن بوعبيد 10) شراح امحمد بن سلام بن بوعبيد 11) ادريس بن سلام بن بوعبيد 12) عبد السلام بن سلام بن بوعبيد 13) بنعيسى بن سلام بن بوعبيد 14) زهرة بنت أحمد بن الشيعب 15) عائشة بنت قاسم	93	95	00	أرض فلاحية بورية عقار مثقل برهون

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

33 تابع	الملك المسمى: "المرس" الرسم العقاري عدد 30/2634	16) الرملي عبد السلام بن السعيدي بن احمد التغراوي 17) الرملي ادريس بن السعيدي بن احمد التغراوي 18) ميمونة بنت ادريس 19) حليمة بنت علال بن امحمد بن علي السعيدي 20) عبد الله بن علال بن امحمد بن علي السعيدي 21) يامنة بنت علال بن امحمد بن علي السعيدي العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار	93	95	00	أرض فلاحية بورية عقار مثقل برهون.
34	الملك المسمى: "زريبة والمرس" مطلب عدد: 33275ر	عبد القادر بن علي السعيدي العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار	02	07	01	أرض فلاحية بورية عقار مثقل بايداعات لفائدة الغير
36	الملك المسمى: "جعيدر وحدية الرحاوي وفاطنة" الرسم العقاري عدد 30/8813	فاطنة بنت المفضل بن الحاج العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار دوار اولاد العربي	94	31	00	أرض فلاحية سقوية
38	الملك المسمى: "زمورية" الرسم العقاري عدد 30/21503	السادة والسيدات 1) فاطمة بنت امحمد بن محمد الرميلي بنسبة0756 جزءا 2) عبد السلام بن امحمد بن محمد الرميلي بنسبة 1512جزءا 3) محمد بن امحمد بن محمد الرميلي بنسبة1512 جزءا 4) الجيلالي بن امحمد بن محمد الرميلي بنسبة1512 جزءا 5) عبد القادر بن امحمد بن محمد الرميلي بنسبة1512 جزءا 6) الكبير بن امحمد بن محمد الرميلي بنسبة1512 جزءا 7) مينة بنت بوسلهام بن محمد الرميلي بنسبة0539 جزءا 8) بنعيسى بن بوسلهام بن محمد الرميلي بنسبة0924 جزءا 9) أحمد بن بوسلهام بن محمد الرميلي بنسبة0154 جزءا 10) حسنة بنت بوسلهام بن محمد الرميلي بنسبة0616 جزءا 11) الموصى لهم بالثلث في إرائة الهالك بوسلهام بن محمد. الرميلي : أحفاده الذكور دون الإناث المولودون والذين سيولدون من ولديه أحمد وروان سوية بين الفريقين فالمولودون حاليا من إبنه أحمد هم – الرميلي محمد – الرميلي الحبيب –	69	36	00	أرض فلاحية بورية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

38 تابع	الملك المسمى: "زمورية" الرسم العقاري عدد 30/21503	الرميلي بنعيسى – الرميلي حسان – الرميلي رشيد المولودون من ابنه روان وهم : الرميلي عبد الله الرميلي سعيد – الرميلي فؤاد – الرميلي بوسلهام. كلهم بنسبة 3168 جزءا. 12) الرميلي نعيمة بنت روان بن بوسلهام بنسبة077 جزءا 13) الرميلي محمد بن محمد بنسبة4062 جزءا 14) الرميلي رحمة بنت ادريس بن عبد السلام بنسبة 0792جزءا 15) الرميلي عائشة بنت ادريس بن عبد السلام بنسبة 0792جزءا 16) الرميلي عبد الرحمان بن ادريس بن عبد السلام بنسبة 1584 جزءا 17) الرميلي لحسن بن ادريس بن عبد السلام بنسبة 1584جزءا 18) الرميلي التهامي بن ادريس بن عبد السلام بنسبة 1584جزءا 19) الرميلي عبد السلام بن ادريس بن عبد السلام بنسبة1584 جزءا 20) الرميلي بنعيسى بن ادريس بن عبد السلام بنسبة1584 جزءا 21) مريم بنت أحمد شهاب بنسبة77 جزءا 22) الرميلي زهرة بنت الميلودي بن بوسلهام بنسبة 308 جزءا 23) كريبي حسن بن بنعيسى بنسبة154 جزءا 24) كريبي عزيز بن حسن بن بنعيسى بنسبة 154 جزءا 25) شهاب عبد السلام بن محمد بن أحمد بنسبة102 جزءا 26) شهاب أحمد بن محمد بن أحمد بنسبة102 جزءا 27) شهاب بنعيسى بن محمد بن أحمد بنسبة102 جزءا 28) شهاب امحمد بن محمد بن أحمد بنسبة 102جزءا 29) شهاب الضاوية بنت محمد بن أحمد بنسبة51 جزءا القاسم المشترك هو 28512 جزءا. العنوان: اقليم سيدي قاسم، دائرة مشرع بلقصيري، قبيلة المختار	69	36	00	أرض فلاحية بورية
39	الملك المسمى: "تيرسية" الرسم العقاري عدد 30/15832	السادة والسيدات: 1) بوشتى بن عبد الرحمان القرواني 2) القرواني الحاج بن عبد القادر بن عبد الرحمان 3) القرواني قاسم بن عبد القادر بن عبد الرحمان 4) القرواني محمد بن عبد القادر بن عبد الرحمان 5) القرواني عباس بن عبد القادر بن عبد الرحمان	56	93	00	أرض فلاحية بورية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

39 تابع	الملك المسمى: "تيرسية" الرسم العقاري عدد 30/15832	6) القرواني عربية بنت عبد القادر بن عبد الرحمان 7) القرواني فاطمة بنت عبد القادر بن عبد الرحمان العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار	56	93	00	أرض فلاحية بورية
40	الملك المسمى: "حضاية راسها" الرسم العقاري عدد 30/11861	السادة و السيدات: 1) زهرة بنت الكامل 2) الحاج بن محمد بن علال بن فضول 3) فضول الهادي بن الحاج بن محمد 4) فصلي محمد بن عيسى 5) فصلي جلول بن عيسى 6) فصلي ادريس بن عيسى 7) فصلي علال بن عيسى 8) فصلي الكبيرة بنت عيسى 9) فصلي عبد السلام بن عيسى 10) فصلي زهرة بنت عيسى 11) فصلي المصطفى بن عيسى 12) فصلي طنزة بنت عيسى 13) الشيهب مريم بنت امحمد 14) عربية القرشي بنت قاسم 15) محمد زغة بن محمد بن عبد الكريم العنوان: اقليم سيدي قاسم دائرة مشرع بلقصيري قبيلة المختار	09	21	00	أرض فلاحية بورية

المادة الثالثة. ـ يخول حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الرابعة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز والنقل والمدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والنقل،

الإمضاء : كريم غلاب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.07.098 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء سد تسكورت على وادي أسيف المال بإقليم شيشاوة.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم **7.81** المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم **1.81.254** بتاريخ **11** من رجب **1402** (**6** ماي **1982**) ؛

وعلى المرسوم رقم **2.82.382** الصادر في **2** رجب **1403** (**16** أبريل **1983**) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والماء والبيئة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإنجاز سد تسكورت على وادي أسيف المال بإقليم شيشاوة وذلك حسب المخطط المبين في التصميم الموقعي ذي المقياس **1/100000** الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير إعداد التراب الوطني والماء والبيئة.

وحرر بالرباط في **23** من صفر **1428** (**13** مارس **2007**).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير إعداد التراب الوطني

والماء والبيئة،

الإمضاء : محمد اليازغي.

مرسوم رقم 2.07.195 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء سد مارتيل على وادي مارتيل بولاية تطوان.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم **7.81** المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم **1.81.254** بتاريخ **11** من رجب **1402** (**6** ماي **1982**) ؛

وعلى المرسوم رقم **2.82.382** الصادر في **2** رجب **1403** (**16** أبريل **1983**) بتطبيق القانون رقم **7.81** المشار إليه أعلاه ؛

وباقتراح من وزير إعداد التراب الوطني والماء والبيئة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإنجاز سد مارتيل على وادي مارتيل بولاية تطوان وذلك حسب المخطط المبين في التصميم الموقعي ذي المقياس **1/1500** الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير إعداد التراب الوطني والماء والبيئة.

وحرر بالرباط في **23** من صفر **1428** (**13** مارس **2007**).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير إعداد التراب الوطني

والماء والبيئة،

الإمضاء : محمد اليازغي.

قرار لوزير الصحة رقم 420.07 صادر في 20 من ذي الحجة 1427 (10 يناير 2007) بتتميم القرار رقم 563.01 الصادر في 19 من ذي القعدة 1421 (13 فبراير 2001) بتعيين آمرين بالصرف مساعدين ونواب عنهم.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزير الصحة رقم 563.01 الصادر في 19 من ذي القعدة 1421 (13 فبراير 2001) بتعيين آمرين بالصرف مساعدين ونواب عنهم، كما وقع تتميمه بالقرار رقم 372.05 الصادر في 6 ذي الحجة 1425 (7 يناير 2005) ؛

وبعد موافقة وزير المالية والخوصصة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 563.01 الصادر في 19 من ذي القعدة 1421 (13 فبراير 2001) :

«المادة الأولى. ـ يعين الأشخاص المشار إلى مهامهم في الجدول «التالي ..... لتنفيذ العمليات المتعلقة بموارد ونفقات ميزانية «المصالح التابعة لهم والمعتبرة مصالح للدولة مسيرة بصورة مستقلة «..... :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المراكز الاستشفائية للجهات والعمالات والأقاليم	الآمرون بالصرف المساعدون	النواب	المحاسبون المكلفون بعمليات الموارد والنفقات
.....	.....	.....	.....
المركز الاستشفائي الإقليمي لطاطا.	.....	.....	.....
المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز.	مدير المركز الاستشفائي الإقليمي للحوز.	رئيس مصلحة الشؤون الإدارية بنفس المركز.	الخازن الجهوي لمراكش.
المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة.	مدير المركز الاستشفائي الإقليمي لزاكورة.	رئيس مصلحة الشؤون الإدارية بنفس المركز.	الخازن الإقليمي بورزازات.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من ذي الحجة 1427 (10 يناير 2007).

الإمضاء : محمد الشيخ بيد الله.

قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 434.07 صادر في 2 صفر 1428 (20 فبراير 2007) بتتميم القرار رقم 1555.03 الصادر في 23 من ربيع الآخر 1424 (24 يونيو 2003) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير التجهيز والنقل،

بعد الاطلاع على القرار رقم 1555.03 الصادر في 23 من ربيع الآخر 1424 (24 يونيو 2003) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والخوصصة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 1555.03 بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1424 (24 يونيو 2003) :

«المادة الأولى. ـ يعين الأشخاص المشار إلى مهامهم في الجدول «التالي الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم وذلك :

« 1 ـ لصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير التجهيز والنقل «..... (قطاع التجهيز) ؛

« .....

« .....

الاختصاص الترابي	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
إقليم زاكورة	ـ المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بزاكورة.	ـ المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة ـ درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير ـ إداوتنان. ـ المدير الإقليمي للتجهيز بورزازات. ـ المكلف بمصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بزاكورة.	الخازن الإقليمي بورزازات

(الباقي لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 صفر 1428 (20 فبراير 2007).

الإمضاء : كريم غلاب.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 544.07 صادر في 29 من صفر 1428 (19 مارس 2007) بتعيين آمر بالصرف مساعد ونائب عنه.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالمرسوم رقم 2.00.644 بتاريخ 4 شعبان 1421 (فاتح نوفمبر 2000) خصوصا الفصول 5 و 64 و 65 و 66 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والخوصصة ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين رئيس قسم الحج والشؤون الاجتماعية آمرا بالصرف مساعدا لتنفيذ العمليات المتعلقة بموارد ونفقات ميزانية القسم المذكور والمعتبر مصلحة للدولة مسيرة بصورة مستقلة.

المادة الثانية

إذا تغيب رئيس قسم الحج والشؤون الاجتماعية أو عاقه عائق ناب عنه السيد عبد الرحمان لحنين، المتصرف للإدارات المركزية بقسم الحج والشؤون الاجتماعية.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو المحاسب المعين من طرف وزير المالية والخوصصة وفقا لمقتضيات الفصل 65 من المرسوم الملكي المشار إليه أعلاه رقم 330.66 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967).

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من صفر 1428 (19 مارس 2007).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرار لوزير الصحة رقم 421.07 صادر في 25 من ذي الحجة 1427 (15 يناير 2007) بتغيير القرار رقم 590.04 الصادر في 11 من صفر 1425 (2 أبريل 2004) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزير الصحة رقم **590.04** الصادر في **11** من صفر **1425** (**2** أبريل **2004**) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات، كما وقع تغييره،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم **590.04** الصادر في **11** من صفر **1425** (**2** أبريل **2004**) :

«المادة الأولى. - يفوض إلى مندوبي وزارة الصحة ونوابهم «رؤساء المصالح الإدارية والاقتصادية الواردة أسماؤهم في «الجدول التالي، .....

«كما يفوض إليهم الإمضاء على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان «التابعين لهم للقيام بمأموريات داخل المملكة :

الاختصاص الترابي	المفوض إليهم	النواب
.....	.....	.....
ولاية جهة وادي الذهب - لكويرة : إقليم وادي الذهب.	.....	السيد أباه دلبوح، رئيس المصلحة الإدارية والاقتصادية بمندوبية وزارة الصحة بإقليم وادي الذهب.

(الباقي لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **25** من ذي الحجة **1427** (**15** يناير **2007**).

الإمضاء : محمد الشيخ بيد الله.

قرار لوزير الصحة رقم 422.07 صادر في 5 صفر 1428 (23 فبراير 2007) بتغيير القرار رقم 1906.02 الصادر في 3 رمضان 1423 (8 نوفمبر 2002) بتفويض المصادقة على الصفقات.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزير الصحة رقم **1906.02** الصادر في **3** رمضان **1423** (**8** نوفمبر **2002**) بتفويض المصادقة على الصفقات، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم **1906.02** الصادر في **3** رمضان **1423** (**8** نوفمبر **2002**) :

«المادة الأولى. - يفوض إلى موظفي وزارة الصحة التالية أسماؤهم «المصادقة على الصفقات التي تبرمها المصالح التابعة لهم وفسخها :

المفوض إليهم	النواب
.....	.....
.....	السيد يونس منصوري، رئيس مصلحة الشؤون الإدارية بالمركز الاستشفائي الإقليمي للقنيطرة.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **5** صفر **1428** (**23** فبراير **2007**).

الإمضاء : محمد الشيخ بيد الله.

قرار لوزير الصحة رقم 423.07 صادر في 5 صفر 1428 (23 فبراير 2007) بتغيير القرار رقم 1898.02 الصادر في 3 رمضان 1423 (8 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزير الصحة رقم **1898.02** الصادر في **3** رمضان **1423** (**8** نوفمبر **2002**) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الثانية من القرار المشار إليه أعلاه رقم **1898.02** الصادر في **3** رمضان **1423** (**8** نوفمبر **2002**) :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«المادة الثانية. ـ يفوض إلى نفس الموظفين المصادقة على الصفقات «التي تبرمها المصالح التابعة لهم وفسخها :

المفوض إليهم	النواب
السادة والسيدات :	السادة والسيدات :
.....	.....
الأستاذة رجاء العواد، مديرة المعهد الوطني للصحة.	باييد الجيلالي، متصرف مقتصد بنفس المعهد.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه.)

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 صفر 1428 (23 فبراير 2007).

الإمضاء : محمد الشيخ بيد الله.

قرار لوزير المالية والخوصصة رقم 424.07 صادر في 16 من صفر 1428 (6 مارس 2007) بتفويض الإمضاء

وزير المالية والخوصصة،

بناء على الظهير الشريف رقم **1.02.312** الصادر في **2** رمضان **1423** (**7** نوفمبر **2002**) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره ؛

وعلى الظهير الشريف رقم **1.57.068** الصادر في **9** رمضان **1376** (**10** أبريل **1957**) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم **2.02.842** الصادر في **24** من رمضان **1423** (**29** نوفمبر **2002**) المتعلق باختصاصات وزير المالية والخوصصة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عيساتي الغازي، مهندس الدولة من الدرجة الممتازة، المكلف بالممتلكات، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والخوصصة على جميع الوثائق المتعلقة بالمهام المنوطة به بمديرية الشؤون الإدارية والعامة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في **16** من صفر **1428** (**6** مارس **2007**).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 89.07 صادر في 28 من ذي الحجة 1427 (18 يناير 2007) بتتميم القرار رقم 2188.04 الصادر في 14 من ذي القعدة 1425 (27 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض العيون.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2188.04 الصادر في 14 من ذي القعدة 1425 (27 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض العيون، كما وقع تتميمه ؛

وعلى محضر اللجنة القطاعية لعلوم الصحة بتاريخ 8 ديسمبر 2006 ؛

وبعد استطلاع رأي وزير الصحة والمجلس الوطني لهيئة الأطباء الوطنية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2188.04 الصادر في 14 من ذي القعدة 1425 (27 ديسمبر 2004) :

«المادة الأولى. ـ تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي «تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض العيون :

«.....

« **مصر :**

«.....

« – The M. sc. degree courses in ophthalmology, faculty
« medicine – Zagazig university en juin 1989, assorti d'u
« année de stage effectué au service d'ophtalmologie
« au CHU Ibn Sina de Rabat Salé du 20 mars 2003
« 4 octobre 2003 et du 31 mars 2006 au 11 novembre 20(
« validé par la faculté de médecine et de pharmacie de Ra
« le 5 décembre 2006. »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من ذي الحجة 1427 (18 يناير 2007).

الإمضاء : حبيب المالكي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الإذن في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **426.07** صادر في **5** صفر **1428** (**23** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2749** للسيد طارق ولعلو، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من مدرسة الهندسة المعمارية باريس ملكي بفرنسا بتاريخ **21** مارس **2006**، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **427.07** صادر في **9** صفر **1428** (**27** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2750** للسيد أنور الموساوي، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بفرنسا بتاريخ **14** أكتوبر **2005**، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الناضور.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **428.07** صادر في **5** صفر **1428** (**23** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2752** للسيدة سهام الودغيري، الحاملة لشهادة دبلوم مهندس معماري مسلمة من مدير المدرسة الوطنية العليا للهندسة المعمارية بتولوز ـ فرنسا ـ بتاريخ **23** ماي **2006**، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة الدار البيضاء.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **429.07** صادر في **8** صفر **1428** (**26** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2753** للسيد أحمد ميموني، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من المدرسة الوطنية للهندسة المعمارية بالرباط بتاريخ **23** ماي **2005**، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة بركان.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **430.07** صادر في **8** صفر **1428** (**26** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2754** للسيد فاروق مارك الضور، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة الثقافة والاتصال ـ مدرسة الهندسة المعمارية والمناظر ببوردو بفرنسا بتاريخ **20** فبراير **2004**، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **431.07** صادر في **9** صفر **1428** (**27** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2755** للسيد يوسف نعمان بقالي، الحامل لشهادة دبلوم مهندس معماري مسلمة من المعهد التكنولوجي للفنون والهندسة المعمارية والتعمير بتونس بتاريخ **11** مارس **1995**، أن يحمل صفة مهندس معماري ويزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبه بمدينة فاس.

*

* *

بموجب مقرر للأمين العام للحكومة رقم **432.07** صادر في **9** صفر **1428** (**27** فبراير **2007**) يرخص تحت عدد **2756** للآنسة نورة جدي، الحاملة لشهادة دبلوم مهندس معماري مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بفرنسا بتاريخ **14** يونيو **2006**، أن تحمل صفة مهندس معماري وتزاول الهندسة المعمارية بالقطاع الخاص بصفة مستقلة مع جعل مكتبها بمدينة مراكش.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الثقافة

قرار لوزير الثقافة رقم 479.07 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس2007) بإجراء مباراة الدخول إلى المعهد الوطني للفنون الجميلة.

وزير الثقافة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.135 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإحداث وتنظيم المعهد الوطني للفنون الجميلة ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 1910.93 الصادر في 14 من ربيع الآخر 1414 (فاتح أكتوبر 1993) بتحديد كيفية تنظيم مباراة الدخول إلى المعهد الوطني للفنون الجميلة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى يومي 10 و11 سبتمبر 2007 بالمعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان، مباراة الدخول للسنة الأولى من نفس المعهد. ويحدد عدد المقاعد المتبارى في شأنها في ثلاثين (30) مقعدا.

تفتح المباراة في وجه المترشحين غير الموظفين الحاملين لشهادة الباكالوريا أو ما يعادلها والبالغين من العمر 17 سنة على الأقل و26 سنة على الأكثر عند تاريخ المباراة.

المادة الثانية

يجب أن تصل ملفات الترشيح إلى المعهد الوطني للفنون الجميلة، شارع محمد الخامس، الحي المدرسي، ص.ب. 89، تطوان، قبل 15 يوليو 2007.

وحرر بالرباط في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007).

الإمضاء : محمد الأشعري.

قرار لوزير الثقافة رقم 480.07 صادر في 23 من صفر 1428 (13 مارس2007) بإجراء مباراة لولوج السلك الثاني بالمعهد الوطني للفنون الجميلة.

وزير الثقافة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.135 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإحداث وتنظيم المعهد الوطني للفنون الجميلة ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 1769.95 الصادر في 24 من محرم 1416 (23 يونيو 1995) بتحديد كيفية تنظيم مباراة ولوج السلك الثاني بالمعهد الوطني للفنون الجميلة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى يوم 12 سبتمبر 2007 بالمعهد الوطني للفنون الجميلة بتطوان، مباراة لولوج السلك الثاني من نفس المعهد. ويحدد عدد المقاعد المتبارى في شأنها في عشرة (10) مقاعد.

تفتح مباراة ولوج السلك الثاني من المعهد الوطني للفنون الجميلة في وجه :

- المترشحين الحاصلين على دبلوم السلك الأول بالمعهد الوطني للفنون الجميلة الذين يتوفرون على معدل لا يقل عن 12 على 20 ؛
- المترشحين الحاصلين على إحدى الشهادات المعترف بمعادلتها لدبلوم السلك الأول للمعهد الوطني للفنون الجميلة.

المادة الثانية

يجب أن تصل ملفات الترشيح إلى المعهد الوطني للفنون الجميلة، شارع محمد الخامس، الحي المدرسي، ص.ب. 89، تطوان، قبل 15 يوليو 2007.

وحرر بالرباط في 23 من صفر 1428 (13 مارس 2007).

الإمضاء : محمد الأشعري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 481.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

و على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بوجدة، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

- علوم القرآن : منصب واحد (1).

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 482.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ـ نظام المعلومات في الجغرافيا : منصب واحد (1).

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 483.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

و على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

و على المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

و على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة، مباراة لتوظيف ثلاثة (3) أساتذة للتعليم العالي مساعدين (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ القانون الخاص المزدوج : ثلاثة (3) مناصب.

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 484.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية الشريعة بأكادير، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ العلوم الشرعية : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 485.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالمدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية بطنجة، مباراة لتوظيف أستاذين اثنين (2) للتعليم العالي مساعدين (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ هندسة المواصلات : منصبان اثنان (2) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 486.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالمدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية بطنجة، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ المعلوميات : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 487.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية العلوم بتطوان، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ المعلوميات : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 488.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية الشريعة بفاس، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

- أصول الفقه : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 489.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية العلوم والتقنيات بالمحمدية، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

- Sciences des matériaux : منصب واحد (1).

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 490.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيآت التابعة لها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية العلوم والتقنيات بالمحمدية، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ Chimie : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يخصص هذا المنصب بالأولوية لمترشح معاق عند الاقتضاء.

المادة الثالثة

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 491.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بمدرسة الملك فهد العليا للترجمة بطنجة، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

ـ اللغة الألمانية : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 492.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

و على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

و على المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

و على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية اللغة العربية بمراكش، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

- أدب مغربي قديم : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

قرار لوزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي (قطاع التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي) رقم 493.07 صادر في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007) بإجراء مباراة لولوج إطار أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيآت التابعة لها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية أصول الدين بتطوان، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 15 ماي 2007) وذلك في التخصص التالي :

- السيرة النبوية : منصب واحد (1) .

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يخصص هذا المنصب عند الاقتضاء لمترشح معاق.

المادة الثالثة

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 30 أبريل 2007.

وحرر بالرباط في 27 من محرم 1428 (16 فبراير 2007).

عن وزير التربية الوطنية والتعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتبة العامة لقطاع التعليم العالي
وتكوين الأطر والبحث العلمي،
الإمضاء : لطيفة أطريشا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ثمن النسخة بمقر المطبعة الرسمية : 10 دراهم

ثمن النسخة لدى المودعين المعتمدين : 12 درهما

تطبيق الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من قرار الأمين العام للحكومة رقم **2918.95**
الصادر في **8** شعبان **1416** (**30** ديسمبر **1995**)

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.